

شرح كتاب الصلاة والجنائز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

131

محمد بن صالح العثيمين

الحمد لله والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم صلي وسلم عليه. نقل نقل المصنف رحمه الله عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه لكن باب صلاة الاستسقاء نضال نظام الشيء الى - [00:00:16](#)

السلام عليكم وجنسي ان شاء الله وذلك اذا اجذبت الارض فلم تنجز وقحض المطر فلم ينزل او كانوا الناس يعتمدون على على الانهار فنضبت او على علوم فقالت وغربهم نقص الماء فحينئذ يكون الاستسقاء - [00:00:35](#)

اما مع قسم الارض وكانت الامطار فانه لا يستسقى الا اذا كان لبلاد اسلامية اخرى فانه يستسقى لان المسلمين ارضهم واحدة وحالهم واحدة فاذا قلت ان الجزيرة هنا - [00:00:59](#)

لا تحتاج الى الاستسقاء لكن في بلاد الاسلامية الاخرى تحتاج كافريقيا مثلا فانه يستسقى لها ولهذا قال العلماء رحمهم الله تسن صلاة الاستسقاء للجلب ولو كان الجذب في غير عرضين - [00:01:21](#)

قال عبدالله بن زيد رضي الله عنه عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى خرج يستسلم يستسقى ان يترك - [00:01:42](#)

نزول المطر خرج يعني من من المدينة الى مصلى العيد يستسقى فتوجه الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما في القراءة توجه الى القبلة الى مستقبله يدعو المشرف - [00:01:58](#)

والظاهر انه يدعو جهرا حتى يؤمن الناس على دعائهم. ثم نعم وحول ندائه حوله هل جعل ظاهره باطنا؟ ويمينه يسارا والرجام ما يلمس على الاكتاف وتحت الازار محولا جاء ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة - [00:02:23](#)

ولن نعم. ولم يبين كيفية الله لكن سيأتي ان شاء الله في الفوائد جهر فيهم بالقراءة اي قرأ جهرا مع انها صلاة نهارية لكن سبق بل سنذكر ان شاء الله بالفوائد الحكمة من ذلك - [00:02:54](#)

فهذا الحديث فوائدها مشروعيتها صلاة الاستسقاء اذا قل المطر ثبت ذلك بايش بالسنة الفعلية ومنها انه ينبغي الخروج الى مصلى العيد لصلاة الاستسقاء كما فعل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم والحكمة من ذلك والله اعلم انه اقرب الى الخشوع وارجى للاجابة - [00:03:15](#)

لان الناس يخرجون بارزين الى الى ربههم جل وعلا. ويسألونه مجتمعين وهذا اقرب الى الاجابة اقرب الى الخشوع وارجى للاجابة انه يدعو قبل الصلاة انه يدعو قبل الصلاة كما هو صريح هنا - [00:03:48](#)

ومنها انه لا تحتاج انها لا تحتاج الى خطبة وانما يحضر الامام ويقف مستقبل القبلة ويدعو بما الناس بالحال ثم يصلي ركعتين ومنها طيب هذه الصفات هل هي توافق ما كان عليه الناس اليوم - [00:04:14](#)

لا لكن ما كان عليه الناس اليوم كانوا فيهم معتمدين على حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلى صلاة الاستسقاء كصلاة العيد - [00:04:43](#)

وعلى هذا نقول ان صلاة الاستسقاء يجوز ان تفعل على صفتين بل على اكثر ان وردت لان العبادات الواردة على وجوه متنوعة يسن فيها ان يأتي بها على تلك الوجوه - [00:05:00](#)

لا ان يقتصر على وجه واحد اولا لان ذلك اتبع للسنة لان السنة وردت فيها متنوعة والاتباع للسنة ان يأتي بها متنوعا ثانيا لان ذلك ابغ في نشر السنة لانك لو اقتضرت على وجه واحد - [00:05:19](#)

نسيت الوجوه الاخرى ولم تعلن الوجه الثالث ان ذلك اقرب الى حضور القلب ولا سيما في الازكار لانك لو بقيت على نمط واحد لاتي به على العادة. لكن اذا تنقلت حينئذ يحضر - [00:05:43](#)

قلبه لهذا مثلا في الاستفتاح الاستفتاح سبحانه اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك هذا واحد والثاني اللهم باعد بيني خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم - [00:06:07](#)

من خطاياهم بالماء والثلج والبرد لو بقيت على الاول لصار كأنه عادة ولذلك يكبر الانسان ويبدأ بالاستفتاح ولا ينتبه الا في اثنا لانه صار عادة له لكن لو جعل تارة يستفتح بهذا وتارة بهذا صار ذلك احذر لقلبه - [00:06:31](#)

فهذه ثلاث فوائد في الاتيان بالعبادة على الوجوه التي وردت بها ولكن اذا قال قائل ان حصل في هذا التشويش وصلاة الاستقامة لها فالجواب يمهد لهذا الفعل قبل ان يفعله - [00:06:55](#)

واذا مهد له قبل ان يفعله واخبر الناس فلن يحصل تشويش يعني لو قال الناس حين خرج للاستسقاء ايها الاخوة سوف ندعو قبل ان نصلي لان السنة وردت بذلك ثم دعا قبل ان يصلي صار ذلك حسنا ولا تشويشه - [00:07:18](#)

ومن ومن فؤاد هذا هذا الحديث ان الافضل للداعي ان يتوجه الى القبلة لا تستعجل لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم توجه الى القبلة واستدبر الناس مع انه سيدعو لهم - [00:07:39](#)

فهل يقال ان هذا دليل على ان الافضل في الدعاء استقبال القبلة او يقال هذه هذه مسألة خاصة بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى في خطبة الجمعة وبقي مستقبلا للناس والقبلة وراءها. فيها احتمال - [00:08:00](#)

يحتمل هذا وهذا فاذا قلنا انه خبير ان هذه هذه صفة خاصة قلنا اذا ادعوا الله تعالى على اي حال كنت سواء كنت في مستقبل القبلة او كان في القبلة على يمينك او عن يسارك او خلفك - [00:08:23](#)

والمفاجأة من هذا الحديث مشروعية تحويل الرداد مشروعية تحويل الكتاب وهو على الوجه الذي ذكرت له ان يجعل ماشي وفي رمضان ظاهرا وباطنة ويمينه شمال هذا هو الصواب وقال بعض العلماء تأويلها ان يجعل اباه اسفله - [00:08:42](#)

ولكن هذا ليس بصحيح الصحيح الاول لانه ورد في بعض الاحاديث قلب رداءه فاذا قال قائل ما هي الحكمة من قبل الرجال فالجواب لذلك حكمتان الحكمة الاولى الاشارة الى ان الرجل سوف يغير لباس التقوى الذي هو فيه مقصر الى لباس اخر - [00:09:11](#)

كما قال عز وجل ولباس التقوى ذلك خير فكأن الرجل يلتزم بهذا الفعل بان يقلب حالهم في تقوى الله الى حال اخرى احسن او اردي احسن احسن لان منع المطر بسبب الذنوب - [00:09:42](#)

الثاني التفاؤل على الله عز وجل بان يقلب الحال الى حال اخرى الى حال اخرى احسن او اسوأ؟ احسن ولهذا جاء في بعض الروايات حول رداءه ليتحول القحط ان يتحول من قحط الى - [00:10:05](#)

مطر فصار لذلك ان محمد موجود يعني ها يلا يعني لذلك يا فائشة الاولى الاولى ان ان تكون ان يكون المرء ان يكون المطر ان يحول ان يكون الجد ان يحول الى مكان اخر - [00:10:30](#)

ان يتحول الجذب الى مكان اخر يعني مثلا يتحول ابن عزيمة الى طريقه. وينزل المطر فن الثانية نعم ان نغير لباس التقوى من الاشعار بانه سوف يلتزم اسرائيل لباس التقوى من من سيء الى احسن - [00:11:00](#)

لان التقوى لباس كما قال عز وجل لباس التقوى ذلك خير من فوائد هذا الحديث ان ان يصلي ركعتين ولكن هل الركعتان كسائر النوافل او الركعتان ركعتي صلاة العيد في هذا قولان للعلماء - [00:11:32](#)

منهم من قال ركعتي نعم كصلاة العيد يعني يكبر في الاولى تترك بيرات بعدها تكبيرة الاحرام وفي الثانية خمسة ومنهم من قال يصليها كسائر الصلوات. والامر في هذا واسع ولكن اذا كان الناس معتادين ان يجعلوها كصلاة العيد - [00:11:55](#)

هل افضل الا يغير ذلك ما دام اللفظ في قوله صلى ركعتين محتملا ومن تواجد هذا الحديث ان صلاة الاستسقاء يجهر بها بالقراءة

وهكذا كل صلاة ذات اجتماع عام فانه يجرى بها بالقراءة - 00:12:20

كصلاة الجمعة وصلاة العيدين وهذه الصلاة الاستسقاء اما صلاة الليل فمعروف انها جهرية الحكمة من ذلك اما جهر في صلاة الليل

فظاهر لان ذلك ادعى لبعد النعاس عن المصلين واما في صلاة النهار - 00:12:47

فلان الجمع الكثير ينبغي ان يكونوا متفقين على استماع قراءة واحدة وفي غز اتي المصلى المصلى يعني مصلى العيد وهذا هو معنى

قوله خرج في اللفظ الاول - 00:13:15